

وزير الإدارة المحلية و البيئة
المهندس حسين مخلوف

الأمانة العامة لمحافظة حمص
مديرية الشؤون المالية و المحاسبية

الرقم ٥/١٠/١٠٤
تاريخ ٢٠٢٣/٩/١١
الى كافة مديريات الأجهزة المرتبطة و الوحدات الإدارية في محافظة حمص
للاطلاع و التقيد بمضمونه اصولا

محافظ حمص
المهندس تميم حبيب مخلوف
بالتفويض امين عام المحافظة
المهندس شادي ماجد العلي

صورة الي
عضو المكتب التنفيذي لقطاع التخطيط و الموازنة
مديرية المالية و المحاسبية / ادارة الموازنات /
محاسب الإدارة للاطلاع
المصنف

صلواته للشرف

الجمهورية العربية السورية
وزارة المالية
مديرية الموازنة العامة

وزارة الإدارة المحلية و البيئة
البيروت العام
الرقم: ٢٨٤٤/ب/ش.م/١/٣
تاريخ: ٢٠٢٣/٨/٢٢

بلاغ عام

تنفيذاً للمرسوم التشريعي رقم ١١١ / تاريخ ٢٠٢٣/٨ / ١٥ المتضمن بزيادة الرواتب و الأجور للعاملين في الدولة ، و المرسوم التشريعي رقم ١٢٢ / تاريخ ٢٠٢١/٨ / ١٥ المتضمن بزيادة السبلات التقاعدية .
نبين فيما يلي التعليمات الواجب اتباعها بشأن صرف الزيادة الناجمة عن تطبيق أحكام المرسومين التشريعيين لموازنة عام ٢٠٢٣ .

١- يسمح بتجاوز الاعتمادات الشيرية لعام ٢٠٢٣ المخصصة للرواتب و الأجور و التوظيفات، وذلك في حدود الزيادة الناجمة عن تطبيق المرسومين التشريعيين المشار اليهما أعلاه .

٢- إذا استغرقت الزيادة الناشئة عن تطبيق المرسومين التشريعيين المشار اليهما أعلاه كامل الاعتمادات المخصصة للرواتب و الأجور و التوظيفات لعام ٢٠٢٣ ، فتصرف الزيادة الفائضة بالتجاوز بالنسبة لتجديت العامة التي تصرف اعتماداتها عن طريق الخزينة المركزية و أقسامها و المحافظات، على ان يتجاوز عند قطع حساب الموازنة العامة لعام ٢٠٢٣ ويتم تدوير الزيادة الفائضة بموجب بيان تقدمه الإدارة مسبقاً من أمر الصرف على مسؤولية مجلس الإدارة للجهات العامة ذات الطابع الإداري و حدد فيه مقدار الاعتمادات المتوفرة في موازنة عام ٢٠٢٣ و مقدار الزيادة و التجاوز المطلوب، وذلك ضمن حدود الزيادة فقط، و كل تجاوز عنها سبق بحمل محاسب الإدارة أو المسؤول العامي المسؤوليات المالية و المسبكية

٣- أما بالنسبة للوحدات الحسابية المستقلة ، فيطبق العجز الناجم عن تطبيق المرسوم التشريعي رقم ١١١ / تاريخ ٢٠٢٣/٨ / ١٥ بطلب إضافة الاعتمادات من وزارة المالية و حدد الزيادة الفائضة المتوفرة بموجب بيان يحدد فيه محاسب الإدارة أو المسؤول العامي و ضمن مسووليته مقدار التجاوز و ذلك في حدود الزيادة فقط و بكل حدودها سبق بحمل محاسب الإدارة أو المسؤول العامي المسؤوليات المالية و المسبكية

٤- تحسب الزيادة الناجمة عن المرسوم التشريعي رقم ١١١ / تاريخ ٢٠٢١ / ٨ / ١٥ على أساس الرواتب و الأجور المنقولة

٥- تصرف الزيادة المقررة بموجب المرسومين التشريعيين المشار اليهما في هذا البلاغ اعتباراً من ٢٠٢٣/٨/١٥

المهندس تميم حبيب مخلوف
محافظ حمص
المهندس تميم حبيب مخلوف

دمشق في ٢٠٢٣/٨/١١
وزير المالية
الدكتور كنعان ياغي

مديرية الشؤون المالية و المحاسبية

وزارة الإدارة المحلية